



كلية الحقوق
قسم القانون المدني

نطاق حق الانتفاع ومداه في ضوء تشريعات الأراضي الesarieh في فلسطين المحتلة والقانون المصري المقارن

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

وسيم فؤاد الفقعاوى

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ السيد عيد نايل (رئيساً)

أستاذ القانون المدني وعميد كلية الحقوق سابقاً - جامعة عين شمس.

أ.د/ عبد العزيز المرسي حمود (عضواً)

أستاذ القانون المدني كلية الحقوق - جامعة المنوفية

و عميد كلية الحقوق جامعة السادات سابقاً.

أ.د/ محمد محمد أبو زيد (مشرفاً وعضواً)

أستاذ القانون المدني كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

1441هـ - 2020م



كلية الحقوق
قسم القانون المدني

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: وسيم فؤاد الفقعاوى.

اسم الرسالة: نطاق حق الانقاض ومداه في ضوء تشريعات الأراضي
السارية في فلسطين المحتلة والقانون المصري المقارن.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

أ.د/ السيد عيد نايل (رئيساً)

أستاذ القانون المدني وعميد كلية الحقوق سابقاً - جامعة عين شمس.

أ.د/ عبد العزيز المرسي محمود (عضوأ)

أستاذ القانون المدني كلية الحقوق - جامعة المنوفية
و عميد كلية الحقوق جامعة السادات سابقاً.

أ.د/ محمد محمد أبو زيد (مشرفاً وعضوأ)

أستاذ القانون المدني كلية الحقوق - جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

أجازت الرسالة: / بتاريخ / ختم الإجازة:

موافقة مجلس الجامعة موافقة مجلس الكلية



كلية الحقوق
قسم القانون المدني

صفحة العنوان

اسم الباحث: وسيم فؤاد الفقعاوى

اسم الرسالة: نطاق حق الانتفاع ومداه في ضوء تشريعات الأراضي السارية

في فلسطين المحتلة والقانون المصري المقارن

الدرجة العلمية : الدكتوراه.

القسم التابع له : القانون المدني

الكلية : كلية الحقوق.

الجامعة : جامعة عين شمس.

سنة التخرج : 2020

سنة المنح : 2020



[يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ هَلْ
مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَإِنَّى تُؤْفَكُونَ]

سورة فاطر آية رقم (3)

اہم داد

الباحث

شکر و تقدیر

انطلاقاً من قوله تعالى: "هُنَّ جَرَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ" (سورة الرحمن الآية 60)، وقوله أيضاً: "وَإِذْ تَأْذَنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَرِيدَكُمْ ..." (سورة إبراهيم جزء من الآية 7) وقوله صلى الله عليه وسلم "لا يشكِّرُ الله من لا يشكِّرُ الناس" وإقراراً وعرفاناً بالفضل لأهله، ولا يعرف الفضل إلا ذووه، فإني أتقدم بوافر الشكر، وعظيم الامتنان إلى أستاذِي الكريم على تفضله بقبول الإشراف على رسالتِي هذه:

فضيلة الأستاذ الدكتور: محمد محمد أبو زيد، الذي أسدى من نصيحة مفيدة وتوجيهه سديد، حيث أفضى علي من صائب معارفه، وحسن لطائفه، ما أنعش عزيمتي، وضاعف همتى، وفوق هذا وذاك ما امتاز به من: الخلق الودود، والتواضع المعهود، إذ أشعرني بأخوة حانية مبرأة من التعالي، وهكذا الكرام، يزدادون تواضعاً كلما ارتقى بهم المقام.

إن كريم الأصل كالغصن كلما ازداد من حمل تواضع وانحني
كما وأخص بالشker الجزيء، والثاء الجميل، أستاذى القدير الأستاذ الدكتور / موسى
سلمان أبو ملوح، الذى يشرفني بأننى أحد تلاميذه فى جميع مراحلى التعليمية، حيث
كنت تلميذه فى مرحلة الليسانس والماجستير بكلية الحقوق فى جامعة الأزهر بغزة،
وشرفني بإشرافه على رسالتي للدكتوراه، ومهما قلت من الكلمات وما حملتها من
معانى فلن أوفي هذا الأستاذ القدير حقه فلن أزيد في قولي عن جزاكم الله عنى خير
الجزاء.

وأخص بالشكر الجليل أيضاً أساتذتي الكرام الذي تقضوا بمناقشة رسالتي لخرج في أحسن حال وأكمل مآل، فبدلوا وقتاً ثميناً، في مراجعة صفحاتها، ووضع بصماتهم النيرة عليها وهم:

الأستاذ الدكتور / السيد عيد نايل، استاذ القانون المدني وعميد كلية الحقوق سابقاً في جامعة عين شمس.

الأستاذ الدكتور / عبد العزيز المرسي حمود استاذ القانون المدني وعميد كلية الحقوق سابقاً في جامعة المنوفية.

وَمَا أَجْمَلَ أَنْ يَكْتُسِيَ الْعِلْمُ الْمُنْيِعُ بِالْخُلُقِ الرَّفِيعِ، لِيَنْهَا الطَّلَابُ الْخَسَالُ
الْحَمِيدَةُ قَبْلَ أَنْ يَطْفَرُوا بِالْمَعْلُومَاتِ الرَّشِيدَةِ، وَأَشْهَدُ بِأَنَّ أَسَانِدَنِيَ الْكَرَامُ هُمْ أَهْلُ ذَلِكَ،
فَلَوْلَمْ يَكُنْهُمْ مِنْ خَالِصِ الشَّكْرِ وَالثَّنَاءِ، وَلَهُمْ عِنْدِي خَالِصُ الدُّعَاءِ.

الباحث

المقدمة

الحمد لله خلق الإنسان علمه البيان، وهذا إلى أقوم سبيل ويسر له أسباب الفكر والنظر في ملوك السموات والأرض وصولاً إلى المعرفة وإصابة كبد الحقيقة فهو القائل سبحانه وتعالى: "إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاحْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لَّأُولَئِي الْأَلْبَابِ" ^(١)، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم المبعوث رحمة للعالمين وخاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه ومن دعا بدعوته واستن بسننه إلى يوم الدين. وبعد،،

اتباعاً للمنهج العلمي السليم، وكما هو الشأن عند بحث موضوع معين، يتبعين علينا أن نقدم لهذا البحث بكلمة عامة نتناول فيها بيان الموضوع المطروح للبحث ومشكلته وإبراز جوانب أهميته، وبيان الهدف من اختيارنا له وتحديد نطاقه، وبيان منهجه، ووضع خطة لدراسته، ونتناول ذلك على النحو الآتي:

أولاً: موضوع البحث ومشكلته:

تعتبر الأرض من أهم مصادر الثروة العقارية في جميع البلدان وعلى مدار التاريخ، وقبل ظهور الصناعة والتجارة كانت أهم المكونات الاقتصادية حيث شكلت الأرض أهمية كبرى في اقتصاد كل بلد، لذلك نشأت أنزعة مختلفة موضوعها الحصول على الأرض ومتلكها، ووضعت عدة قوانين مختلفة تنظم حق الإنسان في ملكيتها والتصريف فيها واستعمالها واستغلالها ولا يزال البحث في موضوع الأراضي والحقوق التي تنشأ عليها من الموضوعات الحيوية والمهمة لدى

^(١) القرآن الكريم: سورة آل عمران آية 190.

الباحثين وخاصة في القوانين المتعلقة بتنظيم هذه الحقوق وصولاً إلى وضع أفضل لها يواكب التطور في كل زمان ومكان.

وفي فلسطين تعاقبت القوانين في تنظيم أحكام الأراضي والحقوق التي تنشأ عليها وذلك باختلاف الحقب الزمنية وأحوالها، فقد كانت فلسطين جزءاً من بلاد الشام وضفت للدولة العثمانية، وطبقت فيها القوانين العثمانية كافة مثلها في ذلك مثل كثير من الدول العربية التي كانت تتبع الدولة العثمانية، و كان من أهم القوانين التي طبقة تلك المتعلقة بالأراضي، وما زالت إلى يومنا هذا مطبقة في بلادنا فلسطين بالرغم من بعض التعديلات التي أجريت عليها إلا أنها لا تزال الأساس لنظام الأراضي القائم في البلاد⁽¹⁾.

وبسن القانون المدني الفلسطيني الجديد رقم (4) لسنة 2012، والذي تأثر في الكثير من أحكامه وكغيره من التشريعات المدنية العربية بالقانون المدني المصري، إلا أنه أيضاً تأثر بقوانين الأراضي التي طبقة في فلسطين، ويتبين من عدم تطرقه لموضوع الأراضي

⁽¹⁾ هزم العثمانيون المماليك في معركة الريانية بمصر عام 1517 وكانت الدولة العثمانية قد سيطرت على فلسطين عام 1516م بعد معركة مرج دابق في 23 آب أغسطس، وبقيت قائمة حتى هزيمتها في الحرب العالمية الأولى عام 1917م (راجع: زكريا إبراهيم السنوار، محاضرات في تاريخ فلسطين، الجزء الأول 2013، ص2).

طبقت هذه القوانين كذلك في البلاد العربية التي خضعت للدولة العثمانية في تلك الفترة، مثل العراق والأردن وسوريا ولبنان، وبالرغم من التعديلات التي أجريت عليها إلا أنها لا تزال القاعدة الأساسية لتشريعات المتعلقة بالأراضي في تلك البلاد وهذا ما سيتبين معنا خلال البحث، (راجع: مازن سيسالم، إسحاق منها، سليمان الدحوج، قوانين الأراضي، الجزء السادس الطبعة الثانية 1987، ص2).

والحقوق التي ترد عليها تمهيداً إلى وضع قانون خاص مستقلاً بذاته ومنفصلاً عن القانون المدني ينظم الملكية العقارية وهذا ما عليه الحال في الوقت الحالي ومتبع منذ زمن الدولة العثمانية، وبالفعل قدم بهذا الشأن مشروع قانون الأراضي للمجلس التشريعي الفلسطيني لمناقشته وإقراره فيما بعد، ويظهر تأثره أيضاً في تنظيمه للحقوق العينية الأصلية المتفرعة عن حق الملكية، والتي نظمها في الباب الأول من الكتاب الثالث، وتحدث في الفصل الأول عن حق الملكية ثم في الفصل الثاني عن الحقوق المتفرعة عن حق الملكية، والتي بدأها بتناول حق الانتفاع الخاص بالأرضي الأميرية المملوكة للدولة وأطلق عليه تسمية موروثة من الحقبة العثمانية وهي (حق التصرف) واعتبره حق عيني متفرع عن حق الملكية يرد على الأرضي الأميرية المملوكة للدولة بإذن منها، ثم تلاه حق الانتفاع، وحق الاستعمال والسكنى، وحق المساطحة، والاستحقاق في الوقف، وحق الحكر، وأخرها حق الارتفاق، ونظم القانون المدني المصري الحقوق العينية الأصلية في الكتاب الثالث من القسم الثاني منه، وتحدث في الباب الأول عن حق الملكية، ثم في الباب الثاني عن الحقوق المتفرعة عن حق الملكية مبتدأها بحق الانتفاع، وأخرها حق الارتفاق.

ويظهر من ذلك أن القانون المدني الفلسطيني على خلاف مع القانون المدني المصري في تنظيمه للحقوق العينية الأصلية المتفرعة عن حق الملكية، حيث نظم حقاً خاصاً للانتفاع بالأراضي المملوكة للدولة واعتبره من جملة الحقوق العينية المتفرعة عن حق الملكية، بينما لم يأتِ القانون المدني المصري بتنظيم خاص للانتفاع بالأراضي المملوكة للدولة ضمن نصوصه وإنما نظمها بقوانين خاصة بأراضي الدولة مستقلة عن القانون المدني سنشير إليها خلال هذه الدراسة، و

يكون كل من القانونيين المدنيين الفلسطيني والمصري قد اتفقا في تنظيم حق الانتفاع الذي يرد على الأموال الخاصة للأفراد سواء كانت عقارات أو منقولات.

وهذا ما يثير التساؤل أمام الباحث: عن موقف القانون المدني الفلسطيني وتنظيمه لحق انتفاع خاص بجزء من أراضي الدولة والتي سميت في تريعات الأراضي المطبقة من الحقبة العثمانية في فلسطين بالأراضي الأميرية، وذلك بجانب حق الانتفاع الذي يرد على الأموال الخاصة بالأفراد العاديين وما سبب هذا الاختلاف عن القانون المدني المصري؟ وهل نحن بحاجة إلى تنظيم مثل هذا الحق في التشريع الفلسطيني بجانب حق الانتفاع والإبقاء عليه ضمن نصوص القانون المدني الجديد؟ وما طبيعة هذا الحق والمصلحة من بقائه في نظام الملكية العقارية خاصة و في التشريعات الفلسطينية عامة؟ وهل تنظيم حق الانتفاع الذي يرد على أموال الأفراد الخاصة يغني في هذا المجال؟ مما يتربّط علينا الأخذ بما جاء في القانون المدني المصري وابتعاه أيضاً في تنظيمه للحقوق العينية الأصلية المتفرعة عن حق الملكية، أو اتبعاه بما جاء به من تشريعات خاصة للانتفاع بالأراضي المملوكة للدولة، فكل هذه التساؤلات سنجيب عليها من خلال هذا البحث بإذن الله وتوفيقه.

ثانياً: أهمية البحث:

تظهر أهمية موضوع البحث في نطاق حق الانتفاع ومداه حق عيني متفرع عن حق الملكية في تشريعات الأراضي السارية في فلسطين والقانون المدني المصري المقارن من ناحيتين: **الأولى الناحية العلية**، حيث إن القوانين المطبقة في فلسطين وال المتعلقة بالأراضي وملكيتها والصرف والانتفاع بها مشتقة بين عدة قوانين ولا يجمعها تقنين محدد مما يجعلها تختلف فيما بينها وهذه نتيجة طبيعية لتعاقب الأنظمة الحاكمة على فلسطين واختلاف مصالحها وأهدافها، وأثر ذلك واضح وكبير على الأنزعنة التي تشار أمام القضاء الفلسطيني ويكون موضوعها متعلق بالأراضي والحقوق العينية الأصلية المتفرعة عن حق الملكية، حيث توجد صعوبة كبرى أمام القضاة والمحامين في تكييف هذه القضايا وصولاً إلى القرار الصحيح فيها، فوجود بحث يضم بين دفتيه مثل هذا الوضع يساعد في إتاحة السبيل أمام كل العاملين والباحثين في المجال القانوني.

و **الناحية الثانية أهمية هذا الموضوع العلمية**، حيث إنه يتناول موضوعاً من الموضوعات التي لازالت حيوية في التشريع الفلسطيني، ولا يخفى على أحد أننا في فلسطين نخوض مرحلة في سن القوانين التي يجب أن تتلاءم مع ما وصلت إليه المجتمعات المتقدمة، وبحث هذا الموضوع بدراسة خاصة ومفصلة ييسر الأمر على مشرعنا بوضع القوانين المتعلقة بموضوع البحث على أساس علمية صحيحة، ويظهر البحث الإشكاليات القانونية التي يثيرها هذا الموضوع، بما يُمكِّن من تقديم حلول علمية لها وتجيب عن أسئلة واستفسارات كثيرة

ترددت وبدت حول هذا الموضوع عند الكثير من العاملين بالقانون في هذه البلاد.

ثالثاً: الهدف من البحث:

بالرغم من الأهمية العلمية والعملية لموضوع البحث في فلسطين، ورغم قدم التشريعات التي نظمت أحكام الأراضي والحقوق التي تنشأ عليها، إلا أن هذا الموضوع لم تتناوله يد الباحثين بشيء من التفصيل، واكتفى الكثير منهم بتناولها بشرح عام وتوضيح لنصوصها دون تحليلها أو مقارنتها بغيرها من التشريعات، ولم نجد من الدراسات المعمقة والخاصة في هذا الموضوع شيء يذكر إلا بعض الدراسات التي اعتمدت على تأصيل هذه القوانين من الناحية التاريخية والتطورات التي لحقت بها وعلاقتها بالظروف السياسية التي مرت بها البلاد على مختلف الأزمنة، وربما يرجع هذا إلى ما مرت وتمر به فلسطين وقضيتها من أحداث جعل الاهتمام من الناحية التاريخية و السياسية أكثر منه في النواحي القانونية، ولهذا وجه الباحث وجهه شطر هذا الموضوع ليضع لبنة في بناء شروحات ودراسات أكثر تفصيلاً وعمقاً لمسائل القانون المدني في فلسطين، لتنير شمعة في درب الباحثين والمهتمين في هذا المجال.

رابعاً: نطاق ومنهج البحث:

سيتركز بحث هذا الموضوع على قوانين الأراضي المطبقة في فلسطين و القانون المدني الفلسطيني، مقارنة بنظيرها من القوانين في جمهورية مصر العربية، مع الاسترشاد بما وقف عليه القضاء، والاهتداء بما وصل إليه الفقه المقارن من حقائق وما أبداه من آراء في هذا السياق، وذلك باتباع المنهج التحليلي من خلال تتبع النصوص

بحسب الموضوعات دون مراعاة ترتيبها في متونها، وتحليلها، وصولاً إلى الأهداف التي يرمي إليها البحث.

خامساً: خطة البحث: قسمنا موضوع البحث إلى بابين، وذلك على النحو التالي:

الباب الأول: حق الانتفاع في تشريعات الأراضي في فلسطين والقانون المدني المقارن، وقسمنا هذا الباب إلى فصلين:

الفصل الأول: ماهية حق الانتفاع في تشريعات الأراضي في فلسطين والقانون المدني المقارن.

الفصل الثاني: سلطات المنتفع والتزاماته في تشريعات الأراضي في فلسطين والقانون المدني المقارن.

الباب الثاني: أسباب كسب حق الانتفاع في تشريعات الأراضي في فلسطين والقانون المدني المقارن وأسباب انتهاءه، وقسمنا أيضاً إلى فصلين:

الفصل الأول: أسباب كسب حق الانتفاع في تشريعات الأراضي في فلسطين والقانون المدني المقارن.

الفصل الثاني: أسباب انتهاء حق الانتفاع في تشريعات الأراضي في فلسطين والقانون المدني المقارن.

ليصل الباحث بعد هذا إلى خاتمة تتضمن النتائج والتوصيات.

الباب الأول

حق الانتفاع في تشريعات الأراضي
في فلسطين والقانون المدني المقارن

الباب الأول

حق الانتفاع في تشريعات الأراضي في فلسطين والقانون المدني المقارن

تمهيد وتقسيم:

نظمت تشريعات الأراضي في فلسطين و القانون المدني الفلسطيني الجديد رقم (4) لسنة 2012⁽¹⁾ حقاً عينياً خاصاً بالانتفاع بالأراضي المملوكة للدولة لم ينظمه القانون المدني المصري ضمن نصوصه وإنما نظمه بقوانين خاصة تطبق على الأراضي المملوكة للدولة، وأطلق القانون المدني الفلسطيني على حق الانتفاع الخاص في الأراضي المملوكة للدولة تسمية (حق التصرف) وهي تسمية موجودة في قوانين الأراضي المطبقة في فلسطين منذ عهد الدولة العثمانية وبين أن هذا الحق يرد على الأراضي الأميرية المملوكة للدولة، وهو يتشابه مع حق الانتفاع الذي يرد على الأموال الخاصة بالأفراد والذي نظمه القانون المدني الفلسطيني ضمن الحقوق العينية المتفرعة عن حق الملكية وذلك في المواد من (1116 - 1126)، وتطابق في ذلك مع القانون المدني المصري والذي نظم أيضاً حق الانتفاع ضمن الحقوق العينية المتفرعة عن حق الملكية في المواد من (985 - 995)، ولكن لا يعني هذا التشابه بين كلا الحقين أن حق الانتفاع الخاص بالأراضي

⁽¹⁾ نشر القانون المدني الفلسطيني الجديد رقم (4) لسنة 2012 في عدد خاص من الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية الوقائع الفلسطينية بتاريخ 2012/8/5.